للمشهورة قوله والغرض منه الزام الخصم الى اخره قال السعد في
شرح الشمسية والغرض من الجدل اقناع من هو قاصر عن
درك البرهان والزام الخصم فالجدلي قد يكون مجيبا
بحفظ الراي وغاية نفعه ان لا يصير ملزوما وقد يكون سايلا
معترضا هادما لوضع ما وغاية نفعه ان يلزم الخصم انتهى
قوله والخطابة قياس الى اخره اقول ظاهر صنيعه ان الخطابة
مغايرة للجدل فلا تجتمع معه وقد يقال بحسب بادي
الراي ان المقدمات المقبولة لا مانع ان تكون مشهورة ايضا
وكذا المقدمات المظنونة لا مانع ان تكون مسلمة عند
الخصم اللهم الا ان يقال ان قيد الحيثية مراعى وان
المعنى قياس يؤلف من مقدمات مقبولة الى اخره اي القياس
الذي تؤخذ مقدماته من حيث انها مقبولة او مظنونة
فلا ينافي ان تكون غير ذلك ثم رايت المولى سعد الدين في
شرح الشمسية تعرض لذلك فقال بعد تعريف المقبولات
والمظنونات ما نصه ويدخل فيها المجربات الاكثرية والمتواترات
والحدسيات الغير اليقينية والقياس الذي تؤخذ مقدماته
من حيث انها مقبولة او مظنونة يسمى به فظاهر مثل هذه
العبارة ان الخطابات لا تكون الا قياسا والحق انها قد تكون
قياسا وقد تكون استقراء وقد تكون تمثيلا وقد تكون على صورة
صورة قياس بعض نتيجتي الانتاج كالموجبتين في الشكل الثاني
بشرط ان يظن الانتاج وغايتها الاقناع والترغيب
فيا

فيما ينفع والتنفير عما يضر انتهى كلامه فتامله تستفيد منه
ما ذكرناه فالحمد لله سبحانه وكتب على قول السعد ويدخل فيها
المجربات الى اخره ما نصه انظر الضمير في فيها هل يرجع الى المقبولا
ت والمظنونات معا او الى المظنونات وانظر قوله ايضا
الغير اليقينية هل هو وصف للحدسيات فتخرج الحدسيات
اليقينية وحينئذ يقال لم خرجت هذه ودخلت المتواترات
مع انها يقينية فليتامل وليحرر مرة اخرى فانه على العجل قوله
معتقد فيه لسبب من الاسباب كالانبياء والاولياء والحكماء
والشعراء وقد يعتقد من غير ان ينسب الى احد كالامثال
السايرة سعد قوله او مقدمات مظنونة قضية العطف على
سابقه ان المقدمات المقبولة من التخصيص ليست ظنية
ايضا وفيه نظر بل الظاهر انها قد تكون ظنية ايضا وقد
تكون يقينية وخصوصا منه صلى الله عليه وسلم فتامله وحرره
اللهم الا ان يقال روعي في العطف الحيثية ايضا كما حررناه فتا
مل قوله والشعر قياس اي صورة او كالقياس تامل قوله من مقد
مات الى اخره وتسمى مخيلات ابدي قوله والغرض منه انفعال
النفس بقبض او بسط لتحصيل مبدا فعل او ترك او ترضي او تسخط
ولهذا يفيد في بعض الحروب وعند الاستماحة والاستعطاف
ما لا يفيد غيره فان الناس اطوع للتخييل منهم للتصديق لكونه
اعز والذ وقد علم ان الشعر لا يطلب به التصديق بل يطلب به
التخييل فلا يكون قياسا ولما كان التخييل يجري مجرى التصديق

Copyright © King Saud University